الفصل الخامس

الزواج فى المجتمع المعاصر

١ – تعريف الزواج .
٢ – التأكيد على أهمية الزواج .
٣ – الزواج الأحادى والزواج التعددى .
٤ – الزواج والعلاقات الجنسية .

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الخامس

الزواج فى المجتمع المعاصر

١ – تعريف الزواج :

ويمكننا أن نتصور بسهولة أن الظروف التى سبقت الإشارة إليها تجعل من الصعب الاتفاق على تعريف دقيق للمقصود بالعلاقة التى تؤدى إلى تكوين زيجة معترف بها ، ومن ثم تؤدى إلى تكوين أسرة . ويوسعنا أن نتوصل برغم تلك الصعوبات وبرغم الاختلاف الشاسع فى وجهات النظر إلى بعض المعايير التى نراها كافية لتعريف تلك العلاقة . وهى :

أولا : الشرعية .

وثانيا : نية الاستمرار فى العلاقة الزوجية[١] .

ومن الواضح من هذين المعيارين أن الأول محدد وجامد لايسمح بأى قدر من الاجتهاد أو الاختلاف . فشروط الشرعية موضوعة بدقة – سواء كانت مستلهمة من تشريع سماوى أو كانت من تحديد القانون الوضعى . وبتطبيقها على الموقف يتحدد على الفور شرعية العلاقة أو عدم شرعيتها . فهذا المعيار يعد معيارا سلبيا . أى أنه موضوع أصلا لاستبعاد حالات الزواج اللاشرعية . فهو ليس إيجابيا بمعنى أنه لايحدد الدوافع التى تدفع رجلا معينا وامرأة معينة إلى الاقتران ببعضهما . وإنما يتطلب تطبيقه وجود مشروع زواج شبه مكتمل ، وتطبق عليه قواعد الشرعية لإجازته من عدمه .

وهنا يبرز عنصر الاستمرار فى الزواج باعتباره أهم أركان العلاقة الزوجية (بعد ثبوت شرعيتها) . وتبدأ العلاقة المستمرة بإشهار هذا الزواج (سواء كان هذا الإشهار رسميا أو غير

---

(١) يتكون عقد الزواج الصحيح من وجهة النظر الاسلامية مما يسمى فى لغة القانونيين والفقهاء : الايجاب والقبول . والايجاب مايصدر من أحد العاقدين أولا . والقبول مايصدر عن الآخر ثانيا . ولابد أن يكون الايجاب والقبول فى حضور شاهدين من الرجال أو رجل وامرأتين ولاينعقد الزواج بشهادة النساء وحدهن . وبوجود الايجاب والقبول فى حضرة شاهدين يكون عقد الزواج شرعيا صحيحا من كل الوجوه . كذلك لايصح عقد الزواج الا اذا كانت الزوجة يحل للرجل أن يتزوجها . ويحل لها أن تتزوجه . انظر مزيدا من التفاصيل عند محمد أبو زهرة ، تنظيم الاسلام للمجتمع ، مرجع سابق ، ص ص ٧١ ومابعدها .

رسمى) . ومقتضى عملية الإشهار أن تشهد البيئة الاجتماعية لهذين الزوجين بأنهما قد أصبحا كذلك ، سواء كانت تلك البيئة الاجتماعية جماعة قرابية ، أو عشيرة ، أو قبيلة ، أو جماعة جوار ، أو مجتمعا محليا ، أو حتى المجتمع الكبير . وقد حدثت تغيرات عديدة (فى أسلوب إشهار الزواج نتيجة تغير البناء الاجتماعى للمجتمعات الحديثة . فأصبح عقد الزواج فى بعض الأحيان بديلا عن الإشهار (كما يحدث أحيانا فى زواج الأرامل أو المطلقات .. إلخ . حيث قد يستنكف أحد طرفى العلاقة الزوجية أوكلاهماعملية الإشهار . ومع ذلك فلابد من انتشار الخبر حتى ولو على أضيق نطاق اجتماعى متاح . كما تعد حفلات الزواج وشعائرها العديدة من مظاهر هذا الإشهار ، التى توجد عنها دراسات كثيرة من شتى البيئات الثقافية .

ولكن الذى يهمنا أن نؤكد أن فكرة عقد الزواج ليست فى ذاتها بديلا عن الإشهار ولكنها تطوير له ، وأن فكرة حفلات الزواج ليست هى نفسها عملية الإشهار الوحيدة . ولكنها وسيلة واحدة من بين وسائل عديدة تلجأ إليها المجتمعات لتحقيق هذا الشرط لصحة العلاقة الزوجية . ومن هنا علينا أن نميز الجوهر من العرض . والأصل من الفرع .. وتلك كلها أمور على جانب كبير من الأهمية عند التصدى لتحليل أى شأن من شئون الأسرة فى المجتمع المعاصر . ويلاحظ القارئ أننا نركز اهتمامنا الأول على مثل هذه النقاط الدقيقة مسايرة لأحدث الاتجاهات العالمية فى دراسة الأسرة من ناحية ، ودفعا لدراسات هذا الموضوع فى مجتمعاتنا العربية من ناحية أخرى .

وبناء على ماسبق نستطيع أن نقرر أن « الزواج السرى » لايعد زواجا صحيحا بالمفهوم الذى حددناه هنا للزواج ، حتى ولو كان مستوفيا للشروط الأول . كما أن « الزواج المدنى » (فى البلاد الكاثوليكية) لايعد هو الآخر زواجا صحيحا – من الوجهة الاجتماعية – برغم أنه مستوف كافة الشروط الرسمية للزواج الصحيح .

على أنه يجب مراعاة أن تعريف الزواج باشتراط نية الاستمرار عند عقد الزواج لايعنى استبعاد احتمال إنهاء العلاقة الزوجية (فى حالة عدم التوفيق مثلا) . فإمكانية إنهاء هذه العلاقة قائمة ولكن النية ليست « مبيتة » على ذلك عند الدخول فى الزواج ، وإنما هى من باب الاحتمالات التى تلوح فى الأفق إذا تعذر الاستمرار فى هذه العلاقة . ومن الأمور التى تثير السخط والاستنكار أن يجهر طرفا العلاقة الزوجية عند بدء هذه العلاقة بنيتهما عدم الاستمرار فيها .

ولا يستطيع أحد أن يحدد سلفا إلى أى حين سوف تستمر علاقة زوجية معينة ، وذلك بسبب الطبيعة الخاصة للعلاقة الإنسانية التى لايمكن إخضاعها لهذه الحسابات الدقيقة . ولذلك ينوى الزوجان – وكذلك يتوقع المحيطون بهما – أن تستمر علاقتهما الزوجية حتى الموت (وذلك ماتفترضه

أيضا قوانين الأسرة فى الاتحاد السوفيتى) . حتى لا يتعارض مع هذا أن كل إنسان يعرف أن الشكل السائد للزواج فى المجتمع الإنسانى المعاصر هو الزواج الواحدى النسبى (وليس المطلق) ، كما سنعرف تفصيلا فيما بعد . ومع ذلك فالقاعدة العامة أن تستمر العلاقة الزوجية حتى نهاية عمر الزوجين أو أحدهما .

وينصب التعريف الذى قدمناه للزواج على طرفى العلاقة الزوجية وعلى علاقتهما ببعضهما أساسا ، ولكن تعريفنا هذا لايتجاهل أو يستبعد اشتراك الزوجين فى تربية الأطفال الذين جاءوا ثمرة هذه العلاقة . ويعد إنجاب هؤلاء الأطفال وتربيتهم من عوامل إشهار هذه العلاقة أمام البيئة المحيطة . ولكنه عامل ثانوى بالقياس إلى عملية الإشهار الأساسية والرئيسية لحظة بدء هذه العلاقة . وهو ثانوى من ناحية أخرى من حيث إن هناك جهات أو أقارب آخرين يمكن أن يضطلعوا بعبء تربية هؤلاء الأطفال (كالجماعات القريبة بمختلف أنواعها) .

وهكذا تظل « العاطفة الزوجية » هى العامل الحاسم والركن الأساسى فى تعريف الزواج بالمفهوم الذى عرضناه هنا . وقد أدخل هذا المصطلح العالم الإيطالى نابوليتانو Napolitano فى دراسته لقانون الزواج الروسى الجديد ، ولتعريفات العلماء الروس للزواج[٢] ونعتقد أن هذا التعريف يتصف بخاصية هامة بعيدة الدلالة وهى قدرته على استيعاب أكثر مفاهيم الزواج جدة وثورية . وتلك فى تصورى من الشروط الأساسية لأى تعريف جامع لايفرط مع ذلك شرط الدقة .

٢ – التأكيد على أهمية الزواج :

يلاحظ بعض الكتاب أن ذلك التأكيد غير العادى لأهمية دور الزواج فى عملية تكوين الأسرة (بل واتخاذ هذا التأكيد طابعا أيديولوجيا فى أحيان كثيرة) ليس ظاهرة إنسانية عامة عبر الزمان والمكان . ولكن الاحتمال الأقرب فى رأى أولئك الكتاب أن هذا الاهتمام قد نما وتطور فى ظل ظروف معينة وتحت تأثير عوامل محددة يمكن أن نضع أيدينا عليها . ذلك أننا نجد مثلا أن أبسط الثقافات الإنسانية وأكثرها تخلفا كمجتمعات الصيادين ومجتمعات الالتقاط تعرف نظام الأسرة النووية فعلا ، إلا أننا نجد فى نفس الوقت أن نظام الزواج عندهم لم يتطور بعد بشكل

---

(٢) انظر دراسته الشهيرة عن الأسرة السوفيتية (باللغة الايطالية) والتى سبقت الاشارة اليها . وهناك عروض وملخصات وافية لنا فى عديد من الكتب والمجلات ، نذكر منها كتاب رانيه كونيج دراسات فى الاجتماع العائلى ، ودراسة رودلف شلزنجر عن الاتجاهات المتغيرة فى روسيا السوفيتية . لندن ١٩٤٩ .. ودراسة جورج جيورتز عن القانون السوفيتى والمجتمع السوفيتى . لاهاى ، ١٩٥٤ .. الخ .

واضح . بل أنه قد يصعب على الملاحظ أن يتعرف على ملامحه الدقيقة فى بعض الأحيان . ولكن الظاهرة الأكثر غرابة حقا أن بعض تلك الشعوب المعاصرة ذات الثقافة البسيطة كشعب الأوجيبوا Ojibwa فى أونتاريو وشعب الباباجو فى أريزونا لاتعرف سوى نوع « غير رسمى من الزواج » ، أى أن العلاقة الزوجية تبدأ بين طرفيها دون التزام شكليات وطقوس معينة ينبغى تكرارها والالتزام بها كشرط لصحة هذه العلاقة الزوجية . والنتيجة الطبيعية لهذا أن الطلاق عندهم من النوع غير الرسمى ، الذى ينطبق عليه نفس الايضاح السابق[٣] .

والحقيقة أن نظام الزواج لايبدأ فى التبلور واتخاذ شكل محدد وواضح إلا فى المستويات الاقتصادية والثقافية الأرقى ، ومع ازدياد عمليات تبادل الهدايا بين الجماعتين القرابيتين للزوج والزوجة . ولم تكن تلك الهدايا فى البداية مهرا (أو ثمنا للعروس ، كما يقول البعض) ، ولكنها كانت فى حقيقتها تعبيرا رمزيا عن تأسيس علاقات الارتباط والائتلاف بين هاتين الجماعتين[٤] .

وانطلاقا من هذه العملية الأولى ، وأعنى عملية تبادل الهدايا بين الجماعتين القرابيتين للزوج والزوجة ، ظهرت وتبلورت شعائر الزواج التى أخذت بمرور الزمن تزداد تنوعا وثراء ، وبدأ نظام المهر يظهر مرة عند شعوب الحضارات القديمة : كالعرب والهندوس والصينيين واليابانيين وعند غيرهم من الشعوب المعاصرة . وقد أساء بعض الكتاب الأوربيين فهم هذه العادة ، حتى أن بعضهم سماها « ثمن العروس » أى أنهم فهموا الزواج على أنه عملية شراء للعروس . وهذا خطأ تماما ، ذلك أن هناك إماء ومخطيات وغيرهن كن يشترين بالمال . أما الزوجة فلا تشترى بالمهر . وإنما يؤدى المهر فى تلك الحضارات – سواء القديمة منها أو المعاصرة – دور تحقيق مشروعية العلاقة الزوجية ، وبصفة خاصة مشروعية الأولاد الذين سوف تثمرهم هذه العلاقة الجديدة[٥] .

وما زال هذا الدور الهام الذى يلعبه المهر قائما ويتصاعد أحيانا فى شتى بقاع العالم . ولكننا

---

(٣) انظر مؤلف تورنفالد الأسرة والجماعات القرابية ، الذى سبقت الاشارة اليه فى أكثر من موضع مما سبق ص ص ٩٥ ومابعدها .

(٤) شرحت هذه الحقيقة باستفاضة كثيرة فى كتابات الانثروبولوجيين البنائيين . انظر مثلا ليفى ستروس . المرجع السابق الاشارة اليه ، وكذلك أشار إلى هذا الرأى ويرهن عليه تورنفالد فى مؤلفه السابق ذكره .

(٥) هناك دراسات مستفيضة لشرح وتحليل هذه العلاقة بين المهر وتحقيق مشروعية العلاقة الزوجية وثمارها من الأولاد . انظر على سبيل المثال :

—— Paul Koschaker, «Die Eheformen bei den Indogermanen», in: **Rabels Zeitschrift fur auslandisches und internationales Privatrecht**, No. 11, 1937.

-- Rudolf Kostler, «Raub—,Kauf—und Friendelehe bei den Germanen» in: Zeitschrift der Savigny—Striftung fur Rechtsgeschichre, Germanistische Abteilung, 1943.

- Rene Konig, **Die Familie der Gengenwart, op. cit., P. 54.**

نصادفه بشكل واضح فى أفريقيا وآسيا بوجه خاص ، ولدى بعض قبائل الهنود الحمر الأمريكية . ويعد تعديل هذا النظام وتقليمه من أهم أهداف الحركة النسائية والحركات الإصلاحية فى كافة بلاد العالم الثالث ، حيث يرتبط هذا الأسلوب فى الزواج بتحقيق صفقات معينة تهدف فى النهاية إلى تحقيق صالح الأسرتين المتصاهرتين أو إحداهما على الأقل ، حتى أن البعض سماه زواج الشراء .

ولما كان هذا النوع من الزواج يقترن فى العادة بمعاملات عائلية واقتصادية وأحيانا ينطوى على اعتبارات سياسية أيضا ، لذلك كان من البديهى ألا تهتم الجماعتان القرابيتان المتصاهرتان برأى العروسين ، خاصة الفتاة ، فلا يعد ترحيبها أو رفضها لشخص العريس أمراً ذا بال بالنسبة للكبار فى الأسرتين .

أما « زواج الاتفاق » أو « زواج الرضا » فيختلف عن هذا اختلافا بعيدا ، وهو لم يتطور على نطاق واسع إلا بعد أن قطعت الاتجاهات الفردية فى الحياة الاجتماعية شوطا بعيدا فى النمو والتطور ، وأصبح الفرد هو وحدة التعامل الاجتماعى منفصلا إلى حد بعيد – عن جماعته الاجتماعية . وأصبحت علاقة الحب بين العروسين ركنا أساسيا فى قيام هذا النوع من الزواج حتى أنها أصبحت القاعدة العاملة فى كثير من المجتمعات المتقدمة .

على أنه يجب ألا يغيب عن بالنا فى الوقت نفسه أن زواج الرضا أو الاتفاق هذا كان وما زال موجودا فى تلك القطاعات الاجتماعية التى لاترتبط فيها علاقة الزواج بمصالح اقتصادية أو مالية ، أعنى فى الطبقات الدنيا . ففى كافة المجتمعات الإنسانية كان هذا الأسلوب فى الزواج هو الأسلوب السائد للاعتبارات التى أوضحناها ، وسيظل الأمر كذلك طالما أن الاعتبارات الاجتماعية أو الاقتصادية لاتلعب دورا فى قيام الأسر الجديدة (أى ليس الزواج فيها صفقة لتحقيق مصلحة مادية أو رفع المكانة الاجتماعية لأحد طرفى العلاقة الزوجية) .

ولا شك أن هذه الحقائق تهدم النظرية القديمة التى لعبت فى الماضى دورا هاما عند علماء تاريخ القانون ودارسى تاريخ الأسرة والزواج ، الخاصة بتطور الزواج . إذ ترى النظرية المذكورة (التى كان بوست A.H. Post من أول الداعين إليها) أن الزواج قد تطور عبر أشكال ثلاثة هى : زواج الخطف ، ثم زواج الشراء ، ثم أخيرا زواج الرضا أو الاتفاق . ويرجع فساد تلك النظرية إلى عدة اعتبارات أوجزها فيما يلى :

١ – دلت الشواهد التاريخية الموثوق بها على أن زواج الخطف لم يكن أبدا هو الشكل الأصلى أو الأول للزواج .

٢ – ثم أن زواج الخطف نفسه ليس فى حقيقته شكلا من أشكال الزواج ولعل أفضل وصف له أنه بديل لعملية الزواج التقليدية التى يجب أن تتم « بشكل اجتماعى » منتظم . ولعل صوره التى مازالت حية إلى اليوم فى جزيرة صقلية توضح لنا صدق هذه الملاحظة .

٣ – ويبدو فضلا عن هذا أن زواج الخطف قد ظهر فى مراحل متأخرة من تطور المجتمع الإنسانى خاصة فى فترات الانتقال من شكل إلى آخر من أشكال الزواج ، حيث يعد نوعا من الحل يلجأ إليه العريس الذى لايشعر بالتوافق أو بتقبل الشكل الجديد للزواج . (كما نجده فى جزيرة صقلية أيضا إذ يحدث فى الغالب كرد فعل وكأسلوب للاحتجاج على الزواج المرتب الذى يخطط له الوالدان) . ويعده البعض فى هذه الحال نوعا من الحماية للعروس وتحقيقا لرغبتها الحقيقية فى الاقتران بشخص معين . فهو بذلك خطف مدبر من الطرفين . إن جاز هذا التعبير[٦] .

٤ – يضاف إلى هذا أن التصور التطورى نفسه لا أساس له من منطق التطور الاجتماعى ، فقد أوضحنا بكل جلاء أن زواج الرضا أو الاتفاق كان موجودا وسيظل منتشرا لدى القطاعات الدنيا فى المجتمع التى لايرتبط فيها الزواج بتحقيق أى صفقات اجتماعية أو اقتصادية .

٣ – الزواج الأحادى والزواج التعددى :

تقودنا النقاط السابقة إلى ضرورة توضيح العلاقة بين الزواج الأحادى والزواج التعددى وإلقاء نظرة على الانتشار النسبى لكل شكل منهما فى المجتمعات الإنسانية القديمة والحديثة على السواء . ويمكننا أن نأخذ فكرة سريعة مبسطة عن الأشكال المختلفة للزواج بنوعيه الأحادى والتعددى من النظر إلى الشكل التالى رقم[٧] .

ويجب أن نضيف أن تعدد الأزواج فى وقت واحد ، أى أن تقترن المرأة بأكثر من زوج فى نفس الوقت ، هو أندر أشكال الزواج على الإطلاق ، أو هو مجرد تحفة أنثواجرافية كما وصفه

---

(٦) انظر تورنفالد ، المرجع السابق ، ص ص ١٠٤ – ١٠٦ حيث ناقش هذه النقطة بالتفصيل وساق عليها كثيرا من الشواهد .

(٧) يقول جورج ميردوك فى كتابه « ان الأسرة التعددية لايمكن بطبيعة الحال أن تظهر الا فى المجتمعات التى تبيح الزيجات التعددية فالأسرة التعددية لايمكن أن تتعايش مع نظام زواج أحادى صارم ، وهو النظام الذى وجدناه منتشرا فى ٤٣ مجتمعا من العينة التى درسناها فى مقابل ١٩٥ مجتمعا تبيح الزواج التعددى ولو بشكل محدود على الاقل » .

The polygamous family can appear, of course, only in societies which permit plural marriages. It cannot coexist with strict monogamy which prevails in 43 societies of our sample as opposed to 195 which allow at least limited plural marriages», George Murdock, Social Structure, op. cit., P. 24.

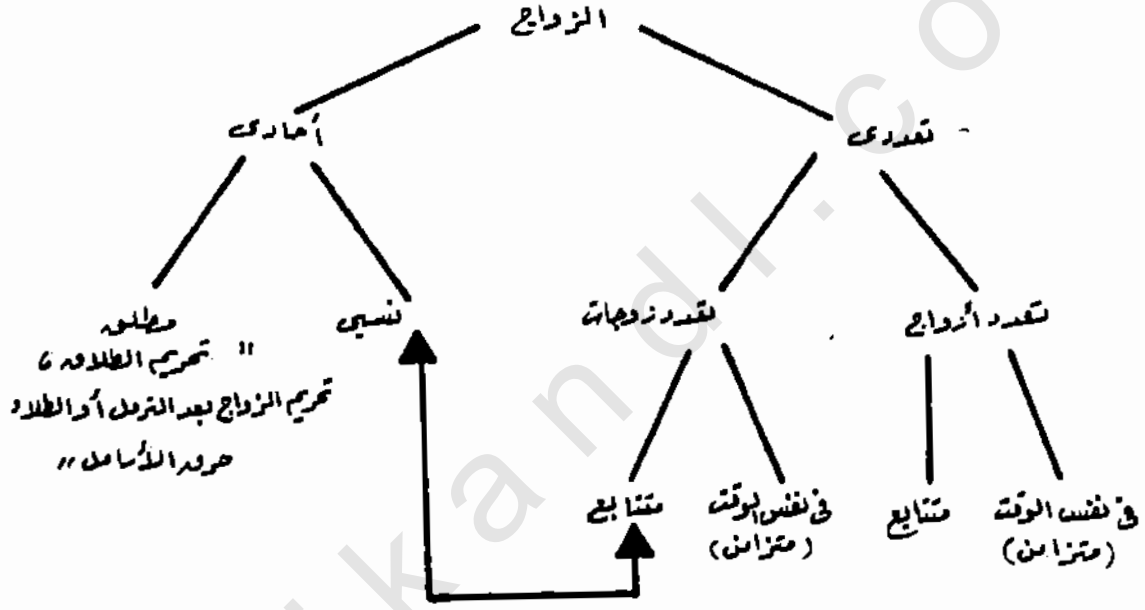

الشكل رقم (٦) أشكال الزواج

المصدر : رينيه كونيج ، علم الاجتماع العائلي ، فصل في كتاب البحث الاجتماعي الاميريق المعاصر ، مرجع سابق ، ص .

obeikandl.com

بعض الأنثروبولوجيين . (من الجدير بالذكر أن هذا الشكل نادر الوجود أيضا بين الحيوانات . وليس عند الإنسان فقط) . وقد عرفت بعض المجتمعات الإنسانية هذا النوع من الزواج فى الماضى نذكر منها على سبيل المثال : شعب الشوكش Chukenee فى سيبيريا ، شعب النايار Nayer وبعض الشعوب الأخرى التى كانت تعيش فى شبه القارة الهندية فى الماضى البعيد .

أما تعدد الأزواج المتتابع فهو شكل واسع الانتشار فى الماضى والحاضر على السواء ، ومعناه أن تتزوج المرأة بعد وفاة زوجها من أخيه أو ابن عمه (وهو مايسمى بالزواج الليفراتى ، وقد تعرضنا له من قبل) . أو تقترن بأى رجل غيره . فالمرأة هنا لاتجمع فى حياة زوجية بين أكثر من رجل ، ولكنها تقترن بعدة أزواج الواحد بعد الآخر ، بعد أن تنهى علاقتها بالزوج السابق بسبب وفاته أو طلاقها منه .

أما تعدد الزوجات فهو أكثر أشكل الزواج انتشارا (بعد الزواج الأحادى طبعا) . حيث وجد جورج ميردوك أنه موجود فى حوالى ٨٠٪ من الثقافات المائتين والخمسين التى درسها مقارنة على مستوى العالم كله ، ولكن علينا وفقا للرسم الذى عرضناه – أن نميز بين شكلين من تعدد الزوجات .

الأول : المتزامن أى الاقتران بأكثر من زوجة فى نفس الوقت .

والثانى : هو المتتابع أى أن يلجأ الرجل إلى الاقتران بزوجة أخرى بعد انتهاء علاقته الزوجية بزوجته السابقة سواء بسبب وفاتها أو طلاقها منه[٨] وهناك مجتمعات تحدد عدد الزوجات اللائى يمكن للرجل أن يجمع بينهن فى وقت واحد ، (والعدد أربعة فى الإسلام كما نعلم ، وإن كان الإسلام قد وضع ضوابط وقيودا كثيرة على هذا الجمع)[٩] والنادر أن يطلق المجتمع العنان للفرد بحيث يمكنه أن يجمع ماشاء من الزوجات فى عصمته فى وقت واحد . ولا توجد مثل هذه الضوابط أو القيود فى حالة تعدد الزوجات المتتابع ، حيث يستطيع الرجل أن يقترن بزوجة جديدة بعد انتهاء علاقته بزوجته السابقة أنى شاءت له إرادته ذلك . ويعد هذا الشكل من الزواج التعددى أقربها جميعا إلى الزواج الأحادى النسبى ، على نحو مايرى القارئ من الرسم التوضيحى الذى قدمناه سابقا . ويمكن القول بأن الزواج الأحادى النسبى هو القاعدة العامة للزواج فى المجتمعات الصناعية المعاصرة .

---

(٨) انظر مزيدا من التفاصيل حول هذا الموضوع عند محمد أبو زهرة ، تنظيم الاسلام للمجتمع ، مرجع سابق ، ص ص ٧٤ ومابعدها .

(٩) ناقش هذه النقطة كلا من ويليام جود وبوتومور ، مؤيدين وجهة النظر التى عرضناها هنا . وقد ساق ويليام جود شواهد عديدة تؤيد أن نظام تعدد الزوجات مقصور على بعض الطبقات الاجتماعية أساسا ، وأنه فى طريقه الى الاختفاء كلية

ورغم الانتشار الواسع لنظام تعدد الزوجات . فإن علينا ألا نبالغ فى تصور هذا الانتشار أو تحميله من الدلالات أكثر مما يحتمل ، ونذكر أنفسنا هنا مرة أخرى بضرورة التمييز بين الواقع والمثل الأعلى . بين مايمارسه الناس فعلا وما تحاول ثقافتهم أن ترسمه لهم (١٠) . وهناك من الأسباب مايبرر الاعتقاد بأن تعدد الزوجات لم يكن ولا يمكن أن يكون هو القاعدة أو هو النظام الأكثر انتشارا . وذلك للأسباب التالية .

١ – حقيقة أن الدين الإسلامى يبيح لكل مسلم أن هذا هو المثال الثقافى ، أو العنصر الثقافى النظرى . أما فى الواقع الحى فإننا نجد – رغم هذه الإباحة – أن نسبة معينة فقط من الرجال المسلمين هم الذين يستطيعون فعلا الجمع بين أكثر من زوجة . فالبون شاسع بين المثال الثقافى والواقع الثقافى فيما يتعلق بهذا الموضوع . وهذا هو الوضع القائم فى ثقافات أخرى كثيرة .

٢ – ثم أن هناك حدودا منطقية تفرض نفسها بحيث لاتسمح بانتشار نظام تعدد الزوجات . ولنتأمل هذه النقطة جيدا فإذا بالغ أفراد المجتمع فى الاستفادة من رخصة تعدد الزوجات أو نسبة هؤلاء زادت عن المعقول بشكل خطير فماذا تكون النتيجة ؟ لاشك أن النتيجة التلقائية لذلك (خاصة ونحن نعلم أن عدد الذكور والإناث متواز على مستوى البشرية وفى كل العصور فيما عدا بعض الحالات الاستثنائية النادرة) هى أن عددا كبيرا من أفراد المجتمع سوف يعجزون عن العثور على زوجة لهم ، مما يفتح الباب لظهور العديد من المشكلات والتوترات الاجتماعية . ولما كان الدافع الجنسى يمثل حاجة إنسانية ملحة فلابد وأن تتفاقم تلك المشكلات والتوترات الاجتماعية . وتقودنا إلى بعض النتائج الخطيرة كخطف النساء مثلا كوسيلة للحصول على المرأة ، مع مايرتبط بذلك من اضطراب خطير فى نظم الزواج والأسرة .. إلخ .

٣ – هناك كثير من الشواهد التى تؤكد وجود ارتباط بين المبالغة فى تعدد الزوجات وبين السلطة . حيث كان هذا النظام – خاصة فى صورة المبالغ فيها – إحدى رموز السلطة . بل أن بعض الزعماء والحكام الأفريقيين القدامى كانوا يرتبون لأنفسهم حقوقا زواجية على نساء القبيلة . ولم تكن مشكلة زعماء القبائل هى فرض هذا النظام أو استمراره ، بل كانت مشكلته هى أن يرضى بعض النسوة اللاتى يشعرن بالغبن نتيجة عدم اتصاله بهن ، أو انقطاعه عنهن فترة طويلة نسبيا . ولكنا يجب أن نراعى أن هذا الارتباط بين التعدد والسلطة لم يكن مقتصرا على أفريقيا ، بل كان موجودا فى كل بلاد العالم القديم . فلدينا شواهد على وجوده فى آسيا وفى أوربا . ومن

---

(١٠) احالة لجود ، الثورة العالمية مرجع سابق ص ص ١٠١ – ١٥٤ وبوتومور تمهيد فى علم الاجتماع ، مرجع سابق ، فصل الأسرة :

الرواسب الثقافية الأوربية لهذا النظام « حق الليلة الأولى » الذى كان ميزة للسيد على رعاياه طوال العصر الإقطاعى الذى استغرق فترة طويلة من التاريخ الأوربى[١١] .

لذلك اهتم كثير من دارسى الأسرة بجمع الشواهد الدالة على أن نظام تعدد الزوجات فى طريقه إلى الاختفاء كلية .والقاعدة العامة أن يحدث هذا الاختفاء بشكل تلقائى كرد فعل لبعض التغيرات الاجتماعية فى مجالات الحياة الأخرى . فتغير أسلوب الحياة الاقتصادية ، كالبعد عن الزراعة التقليدية (مع ما يستتبع ذلك من عدم الحاجة إلى الأيدى العاملة الكثيرة) . وانتشار التعليم ، وتغيير وضع المرأة . . إلخ كل هذه الظروف والمتغيرات تؤدى بشكل تلقائى إلى العزوف عن الجمع بين أكثر من زوجة فى نفس الوقت . (لا تنسى الأعباء الباهظة التى أصبح الزواج يلقيها على العريس كالمهر والهدايا والعثور على المسكن المناسب . . . إلخ) . وهذا هو الوضع الذى نراه يحدث بالفعل فى أغلب بلاد العالم التى يبيح فيها المثال الثقافى تعدد الزوجات . وهذا أمر إثباته بسيط من واقع الإحصائيات العامة فى كل بلد ، وهو ما حدث ويحدث بالفعل فى مصر.

غير أن هناك حالات أخرى لا تترك فيها الحكومة الأمر للتطور التلقائى وإنما تتدخل عن طريق وضع الضوابط والقيود التى تعمل على سرعة اختفاء نظام تعدد الزوجات . وتكون هذه الضوابط والقيود موجهة بالطبع إلى الرجل لتقييد حريته فى الجمع بين أكثر من زوجة . كما نعلم أن بعض الدول مثل تركيا – التى يبيح فيها الدين هذا النظام ، قد حرمته قانونا . ومن الشروط (المقيدة) التى وضعتها بعض الدول ما ينص عليه القانون فى سوريا من ضرورة أن يثبت الرجل قدرته المالية على إعالة زوجتين . وذلك كشرط ضرورى قبل أن يسمح بالجمع بين زوجتين أو أكثر . أما فى تركيا – حيث حرم القانون المدنى تعدد الزوجات كلية – فنجد أن الفلاح فى الأناضول لكى يتحايل على هذا القانون يطلق زوجته التى فى عصمته قبل أن يتزوج من أخرى ، ولكنه لا ينفصل عنها وإنما يحتفظ بها فى بيته عضوا فى أسرته هى وأولادها . واضح من ذلك أن دافعه إلى هذا اعتبارات اقتصادية بحتة . فهو يتجه إلى هذا السبيل لحاجته إلى أيدى عاملة رخيصة ، فوجود امرأتين فى البيت (بالإضافة إلى أولادهما) يعنى قوة عمل كبيرة رخيصة التكاليف . ولذلك فإن الأجدى لمواجهة ظاهرة كهذه هو تغيير الأساس الاقتصادى المسئول عن وجودها وانتشارها واستمرارها ثم يأتى التشريع بعد ذلك لإقرار الأمر الواقع ومقاومة أى انحرافات أو عبث فردى . أما أن تسير الأمور سيرة عكسية ، فنبدأ بإصدار القانون ، فى الوقت الذى تتوافر فيه الشروط

---

(١١) انظر مزيدا من التفاصيل عند رينيه كونيج ، المرجع السابق ، ص ص ٥٨ ومابعدها ، وكذلك ص ١٥٤ والمراجع الواردة هناك .

الاقتصادية والاجتماعية المواتية ، فإن هذا القانون لن يلق سوى التجاهل من أفراد المجتمع ، كما رأينا فى حالة هذا الفلاح الأناضولى . ومن المؤكد أن انتشار التعليم وتغير وضع المرأة كفيل بالإسراع فى تحقيق هذا التطور المنشود ، فلن تقبل فتاة متعلمة أو أحسن تنشئتها أن يطلقها زوجها ويحتفظ بها فى بيته تشاركه حياته كأن شيئا لم يحدث ، إن مثل هذا الوضع يعنى دون شك أن هذه المرأة لا تشعر لنفسها كيانا أو كرامة ، وذلك بسبب وضعها الاجتماعى المتدنى .

أما بالنسبة لنظم الزواج الأحادى فعلينا أن ننظر إليه أيضاً نظرة واقعية متعمقة . فالزواج الأحادى بالشكل الذى نعرفه فى مجتمعات ومجتمعات البلاد الصناعية المتقدمة ليس نظاما أحادياً مطلقاً . هذا مع العلم بأنه قد تحول إلى مثل أعلى ثقافى . ولكن كونه مثلا ثقافيا أعلى لا يعنى كما كررنا أنه ينفذ فى الواقع الحى بدقة . ذلك أن الالتزام الصارم اللصيق بهذا المبدأ يعنى أن تواجه الأرملة نفس مصير زوجها ، كما يحدث فى نظام « الساتى » Sati عند الهندوس حيث كانوا يحرقون الأرملة مع زوجها . ولكن الذى يحدث بالفعل اليوم فى مجتمعاتنا وفى كافة البلاد الصناعية هو نوع من الزواج الأحادى النسبى ، أو هو تعدد الزوجات متتابع . ويمكن القول دون مبالغة أن هذا النظام (الأحادى النسبى) هو الذى يسيطر تدريجيا فى كل بلاد العالم الثالث على اختلاف نظمها الزوجية والأسرية ، فلن يطول الوقت حتى يصبح الزواج الأحادى النسبى هو النظام المسيطر للزواج .

٤ – الزواج والعلاقات الجنسية :

لقد وردت فى الفقرات السابقة فى حديثنا السابق بعض الإشارات التى توحى بضرورة الفصل النظرى بين العلاقات الجنسية والزواج ونسوق فيما يلى بعض الاعتبارات القوية التى تؤيد هذا الفصل[١٢] . ذلك أننا لو تصورنا أن الأسرة الإنسانية تقوم لمجرد تحقيق الجنس المشروع بين الرجل

---

(١٢) هناك وجهات نظر أخرى تبرر هذا الفصل بين العلاقات الجنسية والزواج ، ولكننا لم نضعها فى اعتبارنا . من ذلك الرأى القائل بأن العلاقات الجنسية يمكن أن توجد خارج الزواج ، أى قبله ، أو أثناءه ، بعد انتهاء العلاقة الزوجية ، وأن تلك العلاقات يمكن أن تتخذ صورا وأشكالاً شتى ويسوق أصحاب هذا الرأى حججا كثيرة للتدليل على صحة رأيهم ، ربما كان أبرزها وجود محرمات جنسية Sexual Taboos فى كل الثقافات أعنى قواعد تحرم لعلاقات جنسية معينة . والرأى دائما أن وجود تلك المحرمات بهذا الشكل الواسع الانتشار فى الماضى والحاضر يدل – من بين مايدل عليه – على أن المخالفات كانت واسعة الانتشار أيضا ، أو أن تلك المخالفات يمكن أن تنتشر وتستحل لو لم تكن هناك تلك الضوابط . ولنا تحفظات على هذا الرأى ليس هذا هو مجال الخوض فيه ، ونكتفى هنا بإيراد حجج أخرى أقوى تؤيد وجهة النظر الداعية الى الفصل النظرى بين الزواج والعلاقات الجنسية . انظر حول هذا الموضوع :

والمرأة طرفى العلاقة الزوجية ، فإننا بذلك قد نقع فى أخطاء جسيمة فى تفسير طبيعة كل من الزواج والأسرة .

حقيقة أن الوظيفة الجنسية تأتى على رأس وظائف الأسرة النووية ، ولكن لا يمكن أبدا أن نتصور أن تلك الوظيفة يمكن أن تكون هى الوظيفة الوحيدة للأسرة . وحتى لو تصورنا – خطأ – أنها الوظيفة الوحيدة للأسرة النووية ، فإنها لا يمكن أن تفسر ظهور واستمرار الأشكال الأخرى من الأسرة إذ أن هناك بالقطع اعتبارات اجتماعية وثقافية هى الأساس فى ظهور واستمرار تلك الأشكال الأخرى من الأسرة الممتدة مثلا .

ولو افترضنا أن الوظيفة الجنسية هى الوظيفة الوحيدة للأسرة ، فإننا بذلك نخفض الأسرة إلى مستوى يجعلها مجرد مؤسسة شبه بيولوجية كل وظيفتها إنجاب الأطفال . وهذا فوق خطئه ، فإنه ينفى عن الأسرة الصفة الأولى والأساسية فيها ، وأعنى كونها مؤسسة اجتماعية ثقافية من مؤسسات المجتمع . ولذلك نرى أن وظيفتها الأولى والأساسية هى تنشئة أجيال جديدة من البشر عن طريق تكوين شخصياتهم الاجتماعية فى ضوء التراث الاجتماعى السائد فى ذلك المجتمع .

ثم أن النتيجة المنطقية لهذا الرأى الخاطئ أن الأسرة سوف تنهار إذا وقفت أو فشلت لسبب أو لآخر العلاقات الجنسية بين الزوجين ، ولا شك أن الشواهد الواقعية العديدة تكذب ذلك . فالعلاقة بين الزوجين فى إطار الأسرة قائمة ومستمرة فى حالات فشل أو توقف العلاقات الجنسية بينهما (إن كان بديهى أيضا أن نجاح هذه العلاقات هو تدعيم ولا شك لعلاقاتهما داخل الأسرة . ولكن يجب النظر إليها كعامل مساعد على هذا الترابط وليس العامل الوحيد فيه) .

لذلك نقول لو صدقنا ذلك الفهم للأسرة كمجال للعلاقات الجنسية فقط فإننا يمكن أن ننتهى – بدافع المغالاة – إلى رأى نرتبه على ذلك الفهم الخاطئ ، وهو أن الأسرة يمكن أن تستبدل ببعض المؤسسات الاجتماعية (العامة) التى تحل محلها فى تربية الأطفال وتنشئتهم ، فلو اقتصرت وظيفة الأسرة على الإنجاب فقط ، فمن الممكن أن تضطلع دور الحضانة الحكومية بوظائف التربية والتنشئة الاجتماعية . ولكن شيئا من ذلك لم يحدث ولا يمكن أن يحدث فى الماضى ولا فى الحاضر ولا فى المستقبل . . لماذا إذن ؟ لأن وظيفة الأسرة ليست هى الإنجاب فقط ، وإنما

= N.W. Thomas, **Kinship Organization and Group Marriage in Australia**, London, 1906.
— Malinowski, Bronislaw, **The Family among the Autralian Aborigenes**, London, 1913.
—, **The Sexual Life of Savages in Northwestern Melanesia**, London, 1926.
- Thurn wald, **Wesen, Wandel und Gestaltung von Familie, Verwandschaft und Bunden**, op. cit., PP. 120-132.
— Georges Davy, «La famille et la parenté selon Durkheim», dans: G. Davy, **Sociologues d'hier et d'aujourd'hui**, 2m édition, Paris, 1950.

أساس تلك الوظيفة هى تحقيق « الميلاد الثانى » – كما يقول البعض – للطفل ، أى ظهوره كشخصية اجتماعية ثقافية هى نتاج إرث ثقافى اجتماعى معين . [١٣] لا ينفى هذا الرأى ولا ينكر أن هناك بعض الحالات الواقعية التى يمكن أن يضطلع فيها بتربية الطفل أشخاص ليسوا هم والديه الدمويين . كأن تتولى مهمة تربية الطفل – على سبيل المثال – منظمات طبقات العمر التى بلغت درجة بعيدة من التطور فى بعض المجتمعات . فيتولى تربية الطفل كل رجال ونساء القبيلة من الجيل الأكبر منه ، والذين يخاطبهم جميعا بلقبى « أبى » و« أمى » . وهذا النوع من القرابة هو ما يعرف باسم القرابة التصنيفية وقد لعب دورا فائق الأهمية فى حياة بعض المجتمعات البدائية فى الماضى ، فكان يجعل من القبيلة « أسرة جمعية » ، أو كيانًا واحدا مؤتلفا إن جاز التعبير .

على أن هذا لا يعنى أن المؤسسات شبه الأسرية لا وجود لها على الإطلاق . بل إن وجود مثل هذه المؤسسات يعد عنصرا أساسيا من عناصر السياسة الأسرية فى كثير من بلاد العالم . ففى مثل هذه البلاد تحرص الدولة أو المؤسسات العامة على إنشاء المؤسسات شبه الأسرية لكى تتولى رعاية وتنشئة الأطفال الذين تفرض عليهم الظروف – لأى سبب من الأسباب – أن يعيشوا بدون والديهم أو بعيدا عنهم .

ومن أمثلة تلك المؤسسات فى العصر الحاضر دور الحضانة وتربية الطفل التى يكثر إنشاؤها يوما بعد آخر مع ازدياد عدد النساء العاملات . خاصة النماذج التى نعرفها عن الدول الاشتراكية . كما نذكر من بين أمثلة مؤسسات تربية الأطفال فى الكيبوتزات الإسرائيلية .

ويبذل المسئولون عن تخطيط وإدارة مثل هذه المؤسسات أقصى جهدهم لكى تتخذ تلك المؤسسات طابع الحياة المنزلية وسمات الحياة الأسرية ولكننا نجد مع ذلك – وللأسف – أن الحقيقة المؤكدة التى أثبتتها كل البحوث أن أطفال المؤسسات ودور التربية (خاصة الصغار منهم) ينمون على نحو أسوأ من الأطفال العاديين الذين ينشأون فى أسرهم . وتصدق تلك الحقيقة العامة حتى ولو كانت ظروف هؤلاء الأطفال من النواحى الصحية ، والطبية والغذائية ، والتربية . . إلخ أفضل من ظروف أطفال الأسر العادية فى بقية المجتمع الخارجى . ومن الطريف والهام فى نفس الوقت أن نلاحظ أنه من الممكن قياس هذا العجز أو هذا القصور التربوى من جانب دور تربية الأطفال والحضانات . حيث يتجلى ذلك فى كثير من المظاهر المادية الملموسة ؟ فأطفال الحضانات

---

(١٣) لقد صك رينيه كونيج مصطلح « الميلاد الثانى » هذا ، أو Die Zweire Geburt (وقد تردد فى بعض المؤلفات نقلا عن كونيج The Second Birth انظر مؤلفه دراسات فى علم الاجتماع العائلى ، الذى سبقت الاشارة اليه ، ص ١٠٢ ، ص ١٠٩ . وانظر كذلك :

Dieter Claesens, **Familie und Wert system, 2,** Autlage, Ber-1967, PP. 62-99.

ينمون بمعدل أبطأ ، وتكون زيادتهم من حيث الإصابة بأمراض الأطفال والأمراض المعدية . . إلخ [١٤] .

ومن هنا يمكن أن نخلص إلى أن تلك المؤسسات شبه العائلية أو البديلة تمثل ضرورة حيوية من وجهة نظر السياسة الاجتماعية ، ولكنها لا تستطيع إطلاقا أن تحل محل الأسرة فى المدى الطويل . وهى عاجزة بالذات عن أن تحل محل الأسرة فى المراحل الأولى من التنشئة الاجتماعية عند صغار الأطفال . ولذلك حرص المسئولون فى الكيبوتزات الإسرائيلية على الحفاظ على اتصال العلاقة بين طفل المؤسسة وبين والديه طوال فترة إقامته داخلها ، لكى لا يصاب بهذا الحرمان النفسى ، وتتحقق له بعض امتيازات المعيشة فى الأسرة .

ولكن العامل الحاسم فى كل حالة هو مدى الواجبات والمسئوليات التى تسندها كل ثقافة أو يسندها كل مجتمع إلى الجماعة أو الهيئة المسئولة عن تنشئة الأطفال وتربيتهم . ولا شك أن المجتمعات تنطوى على قدر كبير من التنوع فى تحديدها لهذه الواجبات والمسئوليات ، ولكنها منوطة فى جميع الأحوال بالإطار العائلى أو شبه العائلى .

ولذلك اتجهت طائفة كبيرة من الدراسات الحديثة إلى بحث مناخ الحياة الأسرية من خلال دراسة « الشخص القائم على رعاية الطفل » أى من خلال دراسة « ولى الأمر » الفعلى . وقد اتضح من الدراسات الأولى وجود قدر هائل من التنوع فى طبيعة هؤلاء الأشخاص وطبيعة الواجبات التى يضطلعون بها . وقد ظهرت تلك المشكلة فى دراسات علم النفس الاجتماعى للأسرة فى الأيام الأخيرة تحت اسم « التجمعات الأسرية » Family constellations [١٥]

---

(١٤) نوقشت تلك المشكلات على نطاق واسع من خلال مأثاره رينيه شبتز R.Spitz انظر مقاله فى كتاب .
Rose Coser, (ed)., The Family. Its Structure and Function New York,1964,: «Hospitalism».
انظر كذلك المؤلف التالى :

W. Brezinka, Fruhe Mutter—Kind—Trennung, Die Sammlung 14 (1959), PP. 88-101.
كذلك أظهرت البحوث أن صغار بعض الرئيسات (الحيوانات العليا) ينمون نموا سيئا اذا انفصلوا بعيدا عن الأم ، انظر حول هذا الموضوع :

H K. Harlow, Social Deprivation of Monkeys, in., W. Goode, (ed.) **Readings on the Family and Society**, Englewood Cliffs, N.J. 1964.

وانظر كذلك .

P.H. Mussen, J.J. Conger and J. Kagan, **Child Development and Personality**, 2nd edition, New York, 1963, PP. 162-171.

(١٥) انظر حول هذا الموضوع المرجعين الآخرين :

- Martin Koschore, Formen des zusammenlebens in Deutschland, in: **Kolner Zeitschrift fur** Soziologie und Sozialsychologie, 24, 1973, PP. 531-563.
- Walter Toman, **Familienkonstellation**, 2, Aufalge, Munchen, 1974.

ويؤكد لنا ذلك الوضع مرة أخرى أن المجتمعات الصناعية المعاصرة المتقدمة قد ابتكرت طائفة عريضة من التعريفات لظاهرة « الأسرة النووية » ، وذلك من حيث عدد الأشخاص الذين يحتمل أن يضمهم هذا النمط من الأسرة . كما يتضح هذا الوضع أيضاً فى مفهوم « الأسرة الممتدة المعدلة » الذى سيرد الكلام عنها تفصيلا فيما بعد .

obeikandl.com